

جريدة الوعاين المصري

العدد ١٠٩ - الصادر في يوم الخميس ٢٠ ذي القعده سنة ١٣٦٠ (١٤ أغسطس سنة ١٩٤١)

كتور ما هو آت :

فادة ١ - يضاف إلى حضرة محمد كامل بدوى افتدى إدارة أعمال الحراسة الخاصة بشركة الدلتا الزراعية المساعدة بالاسكندرية علاوة على عمله الأصلى ، ويكون لحضرته جميع الاختصاصات المنصوص عليها في المادة العاشرة من الأمر رقم ١٥٨

فادة ٢ - تللى الحارس العام لإدارة أموال الرعايا الإيطاليين تنفيذ هذا القرار ما

نحو راف ١٨ ذي القعده سنة ١٣٦٠ (١٢ أغسطس سنة ١٩٤١)

عبد الحميد بدوى

قرار وزارى رقم ١٩٤١ لسنة ١٩٤١

باللغة، الاستثناء الذى منح إلى المسبو جيا كومو كبارا
بالقرار الوزارى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٤١

وزير المالية

بعد الاطلاع على المادة ٢ من الأمر رقم ١٥٨ الخاص بالاتجار مع الرعايا الألمان والإيطاليين وبالتدابير الخاصة بأموالهم ،
 وبعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٤١ الصادر في ٢٧ أبريل سنة ١٩٤١ المنشور في المد ٥٤ من "الواقع المصرى" الصادر في أول مايو سنة ١٩٤١ بشأن استثناء بعض الرعايا الإيطاليين من أحكام الأمر رقم ٥٨ ،

كتور ما هو آت :

فادة ١ - ثانى أحكام القرار رقم ١٢٢ لسنة ١٩٤١ التي تستثنى المسبو جيا كومو كبارا من الأحكام الخاصة بالاتجار مع الرعايا الإيطاليين وبالتدابير الخاصة بأموالهم .

فادة ٢ - يسرى هذا القرار من تاريخ نشره في الواقع المصرى ما

نحو راف ١٢ ذي القعده سنة ١٣٦٠ (٧ أغسطس سنة ١٩٤١)

عبد الحميد بدوى

قانون رقم ٤ لسنة ١٩٤١

فتح اعتقاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٠ - ١٩٤١

شئر فاروق الأول ملك مصر

شئر مجلس الشيوخ وبجلس التواب القانون الآى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٠ - ١٩٤١ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصاريف عمومية" اعتقاد إضافي قدره ٣٧,٠٠٠ ج.م (سبعة وثلاثون ألف جنيه) ملاوة على الاعتماد المدرج لصيانة وتسهيل مرتكبات النقل الميكانيك لزيادة هذا الاعتماد الإضافي من وفورات الميزانية العامة .

فادة ٢ - تللى وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل سنه فيما يخصه .

أمر بأن يرسم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية ويصدق كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بمرسنه في ١٨ ذي القعده سنة ١٣٦٠ (١٢ أغسطس سنة ١٩٤١)

فاروق

شئر حضرة شاحب البلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء

عبد الحميد بدوى محمد محمد شاشة حسين هرى

وزارة المالية

قرار وزارى رقم ١٨٩ لسنة ١٩٤١

خاص باضافة أعمال الحراسة الخاصة بشركة الدلتا الزراعية إلى حضرة محمد كامل بدوى افتدى علاوة على عمله الأصلى

وزير المالية

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في أول سبتمبر سنة ١٩٣٩ ،

بنـى الأمر رقم ١٥٨ لسنة ١٩٤١

بعـنـى القرار الوزارى رقم ٣٢ لسنة ١٩٤١